

# قرارات

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٢٠٨ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٩

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٤١ فدانًا بما يعادل ١٧٢١٤٧ م٢ الكائنة بمدينة رأس البر - التابعة لمدينة دمياط الجديدة المخصصة لشركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP لإقامة مشروع عمراني استثماري (١٠٪) للأنشطة الاستثمارية و(٩٠٪) للنشاط العقاري المتكامل بنظام السداد النقدي والعينى

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء للمجتمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٧٢٢) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تخصيص مساحة ٤١ فدان تقريباً بما يعادل ١٧٢١٤٧ م٢ ناحية رأس البر بمحافظة دمياط لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء.

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لاحكام قانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

وعلى توجيهات السيد رئيس الجمهورية الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١٤٢٢٢١٠) بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٤ بتنقل تخصيص قطعة أرض بمساحة ٧٦ فدان تقريباً تقع على ساحل البحر بمدينة رأس البر بمحافظة دمياط إلى هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة مستنزل منها حرم الشاطئي ٢٠٠ متر على ما تم طرحه على الموقع الإلكتروني للهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١ بشأن قطعة أرض بمساحة عقاري استثماري بمساحة حوالي ٤٢ فدان (تحت العجز والزيادة) بمدينة رأس البر.

وعلى قرار اللجنة المشكّلة بالقرار رقم (٩٧٦) لسنة ٢٠٢٢ بجولتها بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٨ بدارسة المظروف المالي للعرض المقيد فنياً وانتهت إلى قبول العرض الوحيد المقدم من شركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP استئناد تخصيص الأرض عاليه بنظام السداد بالحدوة العينية والنقدية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٧٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩ بموافقة على تخصيص قطعة الأرض بمساحة (٤٢) فدان (تحت العجز والزيادة) بمدينة رأس البر والمخصصة لشركة / ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP لإقامة مشروع عمراني استثماري (٩٠٪) عمراني متكامل - (١٠٪) انشطة استثمارية بمدينة دمياط الجديدة بنظام السداد بالحدوة العينية والنقدية حيث بلغ إجمالي قيمة حصة الهيئة (١٩٣٦٨٠٠٠٠) جنيه و النقدية وفقاً للعرض المقدم من الشركة ويتم سداده كالتالي:

\* (أولاً) الحصة النقدية وتمثل نسبة (١٥.١٪) من إجمالي حصة الهيئة بقيمة (٨٨٠٠ مليون) جنيه وتسدد وفقاً لجدول التدفقات النقدية المعتمد.

\* (ثانياً) الحصة العينية وتمثل نسبة (٥٤.٦٪) من إجمالي حصة الهيئة بقيمة (١٠٥٦٨٠٠٠٠) جنيه ممثلة في (١٣٢٠٩) م٢ سكني ، (٣٥٢٢) م٢ تجاري يتم استلامها في العام الرابع من بداية تنفيذ المشروع وفقاً لجدول التدفقات النقدية المعتمد.

وعلى كتاب السيد د. بهنس / معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٤٨٧٨) الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٩ ٢٠٢٢/٦/١٢ المرفق به كتاب السيد للخالص / مساعد الوزير والمشرف على قطاع الشؤون المالية والإدارية وإمارة البشرية ب الهيئة الوارد للقطاع برقم (١١١٩٥١) في ٢٠٢٢/٦/١٢ ممتنعاً صورة للتصريح المالي لشركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP وجدول التدفيف المالي للعرض على النحو الوارد تفصيلاً بالخطاب ومرفقاته .

وعلى طلب السادة / شركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٤٢٣٤٦) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٦ لاستصدار هذا القرار .

- على الإفاده بسند الشركة المخصوص لها قطعة الأرض من المصاريف الادارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار هذا القرار الواردء إلى قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٦ .
- وعلى محضر الإسلام للحرر بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٢ لقطعة الأرض بمساحه (١١) فدان بمدينة راس البر - التابعة لمدينة دمياط الجديدة .
- وعلى كتاب السيد د.م / نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات الصادر الى السيد د.محاسب / نائب رئيس الهيئة لقطاع السلومن العقارية برقم (٢٩١٠٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٧ بشان الموافقة الفنية على الالتزام بشروط الطرح الفنية واحتساب المسطحات البنائية الإجمالية للمشروع وفقاً للعرض المسبق تقديرية في ٢٠٢٣/٢/٩ و الذي تم المراجعة الفنية عليه منه بداية التقديم .
- وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والساٌدة / شركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري لقطعة الأرض بمساحه (٤١) فدان بما يعادل (٢٧٢٤٧ م) بمدينة راس البر بمحافظة دمياط - التابعة لمدينة دمياط الجديدة والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى استثماري .
- وعلى الطلب المقدم من شركة / ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٣٥٢٣) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٥ لاستصدار هذا القرار .
- وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة الصادر إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٤٦) بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والتقييم ، كما تضمن المؤقت المالي والعقاري لقطعة الأرض .
- وعلى الهيئة الحسابية لاعمال مياه الشرب (المقتن المالي) للمشروع المعتمدة من رئيس الادارة المركزية بقطاع التنمية وتطوير المدن .
- وعلى التهدّمات المقديمة والموقعة من الشركة المخصوص لها قطعة الأرض .
- وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة .
- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدم من السادة / شركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحه (٤١) فدان بما يعادل (٢٧٢٤٧ م) الكائنة بمدينة راس البر - التابعة لمدينة دمياط الجديدة لإقامة مشروع عمرانى استثماري (١٠٪) للاشطة الاستثمارية و (٩٠٪) للنشاط العمرانى المتكامل بنظام السداد النقدي والعيني ، ووفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠ والقرار رقم (١٨٠) لسنة ٢٠٢٢ والقرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٤ .
- وعلى مذكرة السيد د.مهندس / نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٤ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعرض .

## "---"

ماده (١) : يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحه (٤١) فدان بما يعادل (٢٧٢٤٧ م) الكائنة بمدينة راس البر - التابعة لمدينة دمياط الجديدة المخصوص لشركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري M3ASTER BUILDER GROUP لإقامة مشروع عمرانى استثماري (١٠٪) للاشطة الاستثمارية و (٩٠٪) للنشاط العمرانى المتكامل بنظام السداد النقدي والعيني وذلك طبقاً للإشتراطات والمخطط والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد التخصيص المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٤ وشروط الطرح التي تم على أساسها التخصيص والتي تعتبر جميعها مكملاً لهذا القرار .

**ماده (٢) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط وتحديد الحصة العينية للهيئة، وفي حالة مخالفه ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن.

**ماده (٣) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بالتعهد الموقع منها بأن تكون مناطق الخدمات بالمشروع (الجزء العلوي المتكامل) لخدمة قاطني المشروع فقط، وفي حالة التدريب من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات.

**ماده (٤) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض واستشاري المشروع بمسئوليتهما عن تناسب كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقيدة منهما وتحملهما وحدهما آية تبعيات لذلك.

**ماده (٥) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بتقديم البرنامج الزمني للمشروع لاعتماده، على أن يكون تنفيذ المشروع خلال أربعة سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار على النحو الوارد بالبند الثالث عشر الفقرة الثانية من عقد التخصيص للرارج ٢٠٢٤/٧/١٤

**ماده (٦) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع.

**ماده (٧) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لاعتبار شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم بالساحة المتعلقة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع، وفي حالة الإخلال بهذه الالتزامات تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة.

**ماده (٨) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل ميعاد سدادها.

**ماده (٩) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بتسليم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الحصة العينية على النحو الوارد تفصيلاً بالبند السادس من عقد التخصيص للرارج ٢٠٢٤/٧/١٤

**ماده (١٠) :** تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بماده (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بماده (٨) من القرار ووفقاً لاشتراطات المرفقة والغرض المخصوص له لقطعة الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم إتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة

مادة (١١) : تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات.

مادة (١٢) : تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة.

مادة (١٣) : تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للإجراءات وتعديلاته.

مادة (١٤) : تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باستخدام انقمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

مادة (١٥) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويحمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



قرار رقم ١٦٦

الشروع المرفق

بالقرار الوزاري الخاص باستصدار القرار الوزاري المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة (٥١٥) فدان الكائنة ببراس البر والمحخصة لشركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP لإقامة مشروع عمراني استثماري ينظام البيع بالسداد بالحصة العينية والتقديمة التابعة لمدينة دمياط الجديدة

مساچه المشروع:

- إجمالي مساحة المشروع ١٧٧٢١٤,٧ م٢ أي ما يعادل ٤,٩٩ فدان .
  - % ٩ للنشاط العمراني المتكامل بمساحة ١٥٤٩٣٢,٣ م٢ أي ما يعادل ٣٦,٨٩ فدان .
  - % ١ للنشاط الاستثماري بمساحة ١٧٧٢١٤,٧ م٢ أي ما يعادل ٤,١٠ فدان .
  - مسموح بتطبيق نظرية الحجوم .

#### **العنوان المتكامل - مكونات المشروع :**

- الأرض المخصصة للإسكان بمساحة ١٥٢ م٢ أي ما يعادل ١٨,٤٤ فدان وتمثل نسبة ٥٠% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
  - الأرض المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢,٥٥ م٢ أي ما يعادل ٢,٥٥ فدان وتمثل نسبة ٦,٩٢% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
  - الأرض المخصصة للمناطق متقدمة بمساحة ٥,٣ فدان وتمثل نسبة ٣٧% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
  - الأرض المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٦,٧٧ م٢ أي ما يعادل ١٠,٥٩ فدان وتمثل نسبة ٧١,٧١% من إجمالي مساحة أرض المشروع.

مباحثه ارض المسروع .

- أولاً: المساحة المخصصة للسكن** -  
 - الأراضي المخصصة للسكن بمساحة ٢٧٧٤٦٦,١٥م٢ أي ما يعادل ١٨,٤٤ فدان وتمثل نسبة ٥٠% من إجمالي مساحة  
 أرض المشروع وفقاً لجدول التفاصيل التالي:

أرض المشروع وفقاً لجدول التعداد الثاني							
اسم النموذج	عدد الأدوار	عدد الوحدات في التموزج	نكران	الإجمالي عدد الوحدات	B.U.A	F.P	أجمالي المسطح المبني بالدور الأرضي (F.P.)
E/S-1		٦٦	١	٦٦	٤٢٤,٦٣	٤٢٤,٦٣	٤٢٤,٦٣
S-1		٦٦	١	٦٦	٤٢٤,٦٣	٤٢٤,٦٣	٤٢٤,٦٣
E/S-T		٦٦	٣	٦٦	٢٠١٤,٩٦	٢٠١٤,٩٦	٢٠١٤,٩٦
E/S-T		٦٦	٣	٦٦	٢٠١٤,٩٦	٢٠١٤,٩٦	٢٠١٤,٩٦
S-T		٦٦	٣	٦٦	٢٠١٤,٩٦	٢٠١٤,٩٦	٢٠١٤,٩٦
E/S-٤		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-٥		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-٦		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-٧		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-A		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-٩		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
S-٤		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
S-٥		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-١٠		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-١١		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
E/S-١٢		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
S-٦		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
ST-١		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
ST-٢		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
B		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٥		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٦		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٧		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٨		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٩		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-١		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٢		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
V-٣		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
FH		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
C		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
D		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
D*		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
FH*		٣٣	١	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣
TOTAL		٣٣	٣٣	٣٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣	٢٣٣٣,٩٣

٤- به الحصة العينية وتمثل نسبة (٥٤,١%) من إجمالي حصة الهيئة بقيمة (١٠٥٦٨١٠٠٠) جنيه ممتنعة في (١٢٢٠٩) م٢ سكنى (٣٥٢٣) م٢ تجاري يتم استلامها في العام الرابع من بداية تنفيذ المشروع وفقاً لجدول التدفقات النقدية المعتمد، فيما كواهات الهيئة الصناعية يتم تسليم الحصة السكنية ممتنعة في (١٢٢٠٩) م٢ سكنى وفقاً للبيان التالي بوابة "إذاً" و المستند بالبيان المرفق.

العنوان	رقم المبني	مساحة الأرض (FP)	مساحة المساحة الكلية (BUA)	عدد الوحدات	اللักษณะ
	٥٧	٥٦٣,١١	٢٢٥٢,٤٤	٢٤	
ما عدا الوحدات (١٢-١١-١٠٠٩-٨٠٢) في الدور الأرضي	٥١	٨٠٧,٩	٢٩٤١,٩١	٢٤	
	١٢	٦٢١,٥٨	٢٥٠٦,٣٢	٢٤	
	١٢	٦١٤,٠٦	٢٤٥٦,٢٤	٢٤	
	١١	١٩٠,٨	٧٦٢,٢	٢٠	
	١١	١٩٠,٨	٧٦٢,٢	١٢	
	١١	١٩٠,٨	٧٦٢,٢	١٦	
	١١	١٩٠,٨	٧٦٢,٢	٢٤	
الاجمالي		١١٣٤٥,٧٦	١٧٨		

#### لشروط البناء لمناطق الأسكان:

أولاً: الاشتراطات العامة للأسكان :

- المساحة المخصصة للسكن لا تزيد عن ٥٥% من إجمالي مساحة المشروع .

- لا تزيد المساحة المبنية بالنشاط السكاني عن ٥٥% من المساحة المخصصة للسكن و بارتفاع (أرضي + دوران )

للعقارات .

- يسمح بإقامة غرف مرفق خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها عن ٢٥% من المسطح المبني بالدور الأرضي وبطابع الإنشاءات المعمارية .

- تشكل في مجموعها وحدة سكنية وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة لمنطقة .

- يسمح بعمل دور بدور و يستعمل بالأنشطة المصرح بها .

- يتم الالتزام بعمل مداخل و مخارج البرومات طبقاً للكود المصري للجرارات و اشتراطات الجهات المعنية .

- الالتزام بترك مسافة ٦ م كردد من الحدود الخارجية لقطعة أرض المشروع حتى حد المبني .

- الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦ م بين حد العقارات السكنية الإراضي السكنية و أراضي الخدمات .

- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

- يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة لمنطقة و بما لا يتجاوز الاشتراطات البناءية للمشروع .



المسافة بين العمارت وبعضها البعض لا تقل عن ١م.

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢ متر بعد عرض الرصيف للطريق الداخلي حتى حد العماره.

#### **ثانياً : المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :**

- الأرضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١٠٧١٧,٢٨ م٢ اي ما يعادل ٢,٥٥ فدان وتمثل نسبة ٦,٩٢ % من إجمالي مساحة أرض المشروع وفقاً للبيان التالي :

المسطح المبني بالدور (B.U.A) نحوذال ١,١ السودات)	المسطح المبني بالدور (B.U.A)	المسطح المبني بالدور الأرضي (F.P.)	عدد الدور	نسبة البنية البنية	المساحة		الاستعمل	أراضي الخدمات
					فدان	م		
٧٨٣٦,٦٧	٧١٢٤,٢٥	١٧٨١,٠٦	٣	٢٠%	٢,١٢	٨٩٠٥,٣١	ارضي جراج للسكنى + اول جراج للمبنى الاجتماعي + دورين نادى اجتماعى	ارض ١
١٥٤٧,٠١	١٤٠٦,٣٨	٣٥١,٥٩	٣	٢٠%	٠,٤٤	١٧٥٧,٩٧	ارضي جراج للسكنى + اول جراج للمبنى الاجتماعي + دورين نادى اجتماعى	ارض ٢
٥٤	٥٤	٥٤	ارضي	-	٠,٠١٣	٥٤	خدمي	بوابات (عدد ٦ بوابات لعدد ٣ مدخل . على الارتفاع مساحة البوابة عن ٢٦٩)
٤٤٣٧,٦١	٨٥٨٤,٣٢	٢١٨٦,٦٣			٢,٥٥	١٠٧١٧,٢٨		الإجمالي

#### **الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

نسبة أراضي الخدمات تتراوح بين ٨ - ١٢ % من إجمالي مساحة المشروع.

يسمح بعمل غرف مراافق خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها عن ٢٠ % كالتالي ( ١٠ % مغلق ، ١٠ % مظلات ) وذلك من مسطح الدور الأرضي وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم ٢ بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيد الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين ارض الاسكان وارض الخدمات .

لتلزم الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجي وفي حالة التخفيض من الطريق الخارجي أو استخدامها من غير قاطني المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المخصصة بعد الحصول على الموافقات اللازمة .

## النشاط الاستثماري:

١٠٪ للنشاط الاستثماري بمساحة ١٧٦٤٠,٣١ م٢ اي ما يعادل ٤ فدان.

المسطح المبني بالادوار (B.U.A.) زيادة ال % التنمية(ات)	المسطح المبني بالادوار (B.U.A.)	المسطح المبني بالدور الأرضي (F.P.)	عدد الادوار	النسبة البنائية	المساحة		الاستعمال	اراضي النشاط الاستثماري
					فلان	م		
٢١٦٩٠,٥٤	٢٠٦٥٧,٦٤	٥١٦٤,٤١	ارضي + ثالث ادوار + بدور	٣٠٪	٤,١٠	١٧٢١٤,٧٠	نشاط استثماري (متعددة الاستعمالات)	ارض ٠

الحصة العينية وتمثل نسبة (٥٤,٦٪) من اجمالي حصة الهيئة بقيمة (١٠٥٦٨١٠٠٠ جنية ممثلة في (١٠٥٦٨١٠٠٠ جنية ممثلة في (٣٥٢٣٢) م٢ سكني ، ٢٠٢٤) م٢ تجاري يتم استلامها في العام الرابع من بداية تنفيذ المشروع وفقاً لجدول التدفقات النقدية المعتمد، فيما لغيرها من الفئات المتفق عليه .

النسبة البنائية للأراضي الخدمات ٣٠٪ من اجمالي مساحة ارض الخدمات .

عدد الادوار : ارضي + ٣ ادوار

يسمح بعمل غرف مراقب خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها عن ٢٠٪ كائنة (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مفتوحة )

مظلات ) وذلك من مسطح الدور الارضي وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم ٢ بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .

يتم الالتزام بتوفير امكان انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

يسمح بالخدمات من الخارج .

## الرصيد البيعي على مستوى الارض :

٢٠٢٤/٧/٧ صدر كتاب السيد د.م/ نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات الى السيد د.محاسب / نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية بشأن الموافقة الفنية على الالتزام بشروط الطرح الفنية و إحتساب المسطحات البنائية للمشروع وفقاً للعرض السابق تقديمها في ٢٠٢٣/٩ و الذي تم المراجعة الفنية عليه منذ بداية التقديم و هو لمساحة ٤ فدان .

و عليه الرصيد المستخدم والتقييم وفقاً لل التالي :

المسطحات المبنية(ات) المنقولة(ة)	المسطحات المستخدمه (م)	المسطحات المسموح بها طبقاً لقرار مجلس الادارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠) لسنة (٢٠٢٢) (م)	المسطحات المسموح بها طبقاً للاشتراطات الطرح ٤ فلان	مساحة المشروع (عمرالي متكامل) م٢ طبقاً الى اشتراطات الطرح ٤ فدان	أولاً: المنطقة السكنية
١٤٠٠,٦٨	٤٢٢٥٨,٨٢	$٣٩٦٩٠ X ١,١ = ٤٢,٣٥٩ م٢$	$١٧٦١٠ X ٠,٩ X ٠,٢٥ = ٣٩,٦٩٠ م٢$	١٧٦١٠ X ٠,٩ X ٠,٢٥ = ٣٩,٦٩٠ م٢	F.P
٥٦٠٠,٧٢	١٦٩٠٣٥,٤٨	$٤٣٦٥٩ X ٤ = ١٧٦,٦٣٦ م٢$	$٣١٦٩٠ X ٤ = ١٥٨,٧٦٠ م٢$	٣١٦٩٠ X ٤ = ١٥٨,٧٦٠ م٢	BUA
ثانياً: المنطقة الخدمية					
١٤٠٩٩,٧٢	١٠٧١٧,٢٨	$١٥٨٧٦٠ X ٠,١٥ = ٢٢,٨١٤ م٢$	$١٥٨٧٦٠ X ٠,١٢ = ١٩,٠٥١,٢ م٢$	١٥٨٧٦٠ X ٠,١٢ = ١٩,٠٥١,٢ م٢	ارض الخدمات
٤٩٥٧,٤٤	٤١٨٦,٦٦	$٢٣,٨١٤ X ٠,٣ = ٧,١٤٤,٢ م٢$	$١١,٠٥١,٢ X ٠,٣ = ٣,٣١٥,٣٦ م٢$	١١,٠٥١,٢ X ٠,٣ = ٣,٣١٥,٣٦ م٢	F.P
١٣٧,٩,٥٢	٩٤٤٧,٦٩	$(١٥٨,٧٦٠ X ٠,١٢ X ٠,٣ X ٢ X ١,١) + (١٥٨,٧٦٠ X ٠,١٢ X ٠,٣ X ٢) = ٢٣,١٤٧,٢١ م٢$	$٥,٧١٥,٣٦ X ٣ = ١٧,١٤٦,٨ م٢$	٥,٧١٥,٣٦ X ٣ = ١٧,١٤٦,٨ م٢	BUA

مسطحات المبنية (م²)	المسطحات المستخدمة (م²)	المسطحات المسماو بها طبقاً لقرار مجلس الادارة الهيئة بجلسة رقم (١٨٠) لسنة (٢٠٢٢) (م²)	المسطحات المسماو بها طبقاً للتراخيص الطرح (م²)	مساحة المشروع (منطقة النشاط مشاري) م² طبقاً إلى اشتراطات الطرح (٤٢ فدان)
			١٧٦,٤٠٠ م² = ١٧٦,٤٠٠ X ١,١	١٧٦,٤٠٠ م²
١٢٧,٥٩	٥١٦,٤١	١٧,٦٤ X ١,١ = ١٧,٦٤ م²	١٧,٦٤ X ١,١ = ١٧,٦٤ م²	F.P
٥٣٥,٨٨	٢١٦٩,٥٤	٥,٤٩٢ X ٤ X ١,١٠ = ٢٢,٣٣٦,٤٠٢ م²	٥,٤٩٢ X ٤ = ٢١,١٩٨ م²	BUA

أقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنوعة الحسابية المعتمدة	عدد الوحدات المحق بالمشروع (المحدد على مسؤولية المالك والاستشاري)
٤٥٣٢	١٥٨٨

مع التزام الشركة بما يلى :

- تلتزم الشركة بال معدل الترميم لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل / يوم )
- تلتزم الشركة بعدد المساكن لل مشروع وبالبالغ (٤٥٢٦ فرد )
- تلتزم الشركة بالشروط الوارد بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠
- تلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحي طبقاً للكود المصري .

التعهد :

يتهمد كلام من شركة ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP مالكة قطعة الأرض بمساحة (٤٠ فدان الكائنة ببرام الله واستشاري المشروع سالف الذكر، بمسؤوليتها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقترن منها وتحملاً وحدتها أي تبعات طبقاً لذلك .

بالتفويض عن الشركة  
السيد / محمود العدل البراوى  
رقم قومى : ٤٩٠٤٩٠٦١٨٠٥١١  
التوفيق : محمود العدل البراوى

## الاشتراطات العامة

- (١) يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعقارات السكنية أرضي + ٣ أدوار ، ويسمح بإقامة دور بدور بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدرورم ، وبما لا يتجاوز قيد الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
- (٢) يسمح بإقامة دور للبدرورم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدرورم فقط ( جراجات - أعمال الكهرباء و ميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني ) .
- (٣) يحضر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمرانى متكملاً .
- (٤) تلزم ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP بالاشتراطات البنائية مناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود ) طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئه .
- (٥) تلزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- (٦) لا يجوز إقامة أيه منشأة في مناطق الردود .
- (٧) مرافق الخدمات بدور السطح بالمبني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل إبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ان لا تزيد في مجملها عن ٢٥ % من المساحة البنائية بالدور الأرضي .
- (٨) تلزم ماستر بيلدر جروب للتطوير العقاري MASTER BUILDER GROUP بالقيام بالأتي :
- تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوسيعهم بالمبني على نفقها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
  - تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاه وتنفيذ البردورات والأرصدة والتلبيطات والزراعة والتشجير والاعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقها الخاصة .
  - تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
  - اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
  - تركيب كافة محابس القفل والتحكم في التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للإستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان و باعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئه مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات الازمة لتخزين مياه الحالات الطارئة ( حريق وخلافه ) .
  - تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القائمة المصرية وأشتراطات الكود المصري للتنفيذ .
  - تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأي قرارات وزارية في هذا الشأن .
  - تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

- تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتأحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .
- تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة.
- (٩) كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ واجراء التفتيش الفنى لاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- (١٠) يتم الالتزام بتوفير أماكن إنتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات وفقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- (١١) يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها ، و القرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، القرار الوزارى رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠ ، وكذا الالتزام بالاشتراطات الواردة بكل أسلمة الشروط والمواصفات التي توفر قطعة الأرض وفقاً لها .

## طرف ثان

بالتفويض عن الشركة

السيد / محمود العدل البراوى  
رقم قوى: ٤٩١٢٠٠٥٦٦١١٥  
التوفيق: محمود العدل البراوى



## طرف أول

نائب رئيس

الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

د.م/ "وليد عباس عبدالقوى"





